

خاتمة المستدرک

[513] ورواية الشيخ عمن يعلم أنه لم يشاهده، فيكون اخذه من كتابه، كما قاله الشيخ في آخر التهذيب والاستبصار (1). والعلم بأنه ليس صاحب كتاب أصلاً: كأحمد بن الوليد، وأحمد بن العطار، وهذه الأمور تشبهه على غير الممارس المتتبع، وإلا فقد يكون شيخ إجازة بالنسبة إلى كتاب أو أزيد، وراوياً بالنسبة إلى غيرها، كما هو الشأن بالنسبة إلى الحسين بن الحسن بن أبان بالنسبة إلى كتب الحسين بن سعيد، وكما هو الشأن بالنسبة إلى الوشاء بالنسبة إلى أحمد بن محمد بن عيسى بالنسبة إلى كتاب أبان الأحمر، والعلاء بن رزين القلاء، وظاهر أن المقام داخل في الأمر الثاني، وقول الكليني: كلما ذكرت في كتابي هذا (2)...، بمنزلة ما ذكره الصدوق في المشيخة فلاحظ. ثم إن كون الرجل من مشايخ الإجازة، إما من أمارات الوثيقة كما عليه جمع من المحققين. قال السيد المحقق الكاظمي في عدته: ما كان العلماء وحملوا الأخبار لاسيما الاجلاء، ومن يتحاشى في الرواية عن غير الثقات، فضلاً عن الاستجازة ليطالبوا الإجازة في روايتها، إلا من شيخ الطائفة وفقهها ومحدثها وثقتها، ومن يسكنون إليه ويعتمدون عليه. وبالجملة فلشيخ الإجازة مقام ليس للراوي، ومن هنا قال المحقق البحراني، فيما حكى الاستاذ: وإن مشايخ الإجازة في أعلى درجات الوثيقة والجلالة (3). وعن صاحب المعراج: لا ينبغي أن يرتاب في عدالتهم (4). وعن

_____ (1) مشيخة التهذيب 10: 4، والاستبصار 4: 305.

(2) انظر رجال النجاشي: 378 / 1026. (3) تعليقة البهبهاني: 9 / الفائدة الثالثة. (4)

انظر تعليقة البهبهاني: 284. (*) _____